اتفاقية

خاصة بحماية حقوق التأليف

عمان في / / ٢٠٠٢م

الفريق الأول / وزارة التربية والتعليم .

الفريق الثاني / دائرة المكتبة الوطنية

تمهيداً : لما كانت وزارة التربية والتعليم معنية بإعداد المناهج والكتب المدرسية التي تُدرس في مدارس المملكة ، ولما يترتب على ذلك من جهد وكلفة مالية عالية جديرة بالحماية ، وانسجاماً مع ما تضمنه قانون حماية حق المؤلف رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٢م وتعديلاته من حماية لحقوق الملكية الفكرية كما هو وارد في نصوص المواد ٣/ب/١ ، ٥/أ فقد اتفق الفريقان على ما يلي :

أولاً : يعتبر التمهيد جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية .

ثانياً : يقوم الفريق الأول ممثلاً بإدارة المناهج والكتب المدرسية بتزويد الفريق الثاني بثلاث نسخ من كل مصنف مدرسي يطبع لأول مرة .

ثالثاً : يزود الفريق الثاني بنسخة واحدة على الأقل من الكتب المدرسية الملغاة من الفريق الأول .

رابعاً : يقوم الفريق الأول ممثلاً بإدارة المناهج والكتب المدرسية بإيداع مخطوطات الكتب المدرسية لأخذ رقم إيداع لحفظ حق الفريق الأول بالتأليف بواقع ثلاث نسخ من كل كتاب مدرسي .

خامساً : يقوم الفريق الثاني بتحويل أي طلب إيداع لأي مصنف بالمناهج الدراسية (التي يعدها الغير كتحليل للمناهج والكتب المدرسية المقررة لإدارة المناهج والكتب المدرسية من أجل التنسيب بالموافقة عليها أو عدمها.

سادساً : يتولى الفريق الثاني / دائرة المكتبة الوطنية المشاركة مع إدارة المناهج والكتب المدرسية في ملاحقة المخالفين للحقوق العائدة للفريق الأول (كحق مؤلف) المتفق عليها .

سابعاً : يسرى نفاذ هذه الاتفاقية من تاريخ التوقيع عليها من قبل الفريقين .

فريق ثاني

مأمون زيدان العموري

فريق أول

محمد ذيب

١٢/٧/٢٠٠٢